فيه الأغراض والأمراض. كيف تنطبق الآية على النساء وقد شهد ا لأهل البيت بالعصمة من الذنوب، في حين أنّا نعلم أنّ سبب الهجر قد أدانهنّ بالذنب، كما أنّ هجرهنّ له (صلى ا عليه وآله وسلم) أثبت عليهنّ النشوز الشرعي، وهو محرّم صدوره مع الرجل أيّاً كان، فكيف إذا كان رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) وقد فرضت طاعته عليهنّ كزوج وكرسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) ؟ ! يضاف إلى ذلك التشكيك من بعضهنّ بعدالته، وهو النبي العادل الذي لا يمكن الشكّ في قوله أو عمله ممّا هو غنىّ عن البيان. إذن، فكيف يشهد ا تعالى لهنّ بالعصمة، إذا كنّ المقصودات في «أهل البيت» وهنّ في حال التلبّس في الذنب ؟ هذا لا يصدر من الناس، فكيف ننسبه إلى ا تعالى عن ذلك علوّاً كبيراً ؟ ! وإذا كنّ غير مقصودات كما اتّضح ذلك، فمن هم إذن «أهل البيت» ؟ ولماذا ذكر هنا هذا البيت ؟ للرسول الكريم (صلى ا عليه وآله وسلم) بيتان: بيت الزوجية، وبيت النبوّة. أمّا بيت الزوجية، فلم يكن بيتاً واحداً، وإنّما كان بيوتاً متعدّدة تسكنها زوجاته (صلى ا عليه وآله وسلم)، كما يشعر بتعدّدها صيغة الجمع في قوله تعالد:(وقرن في بيوتكنّ) وفي قولـه:(واذكرن ما يتلى فيه بيوتكنّ). وأمّا بيت النبوّة فقد كان منحصراً في بيت واحد تسكنه ابنته الزهراء وابن عمّه عليّ وريحانتاه الحسنان (عليهم السلام) ([167]).